

المجلس (26) | شرح صحيح مسلم | فضيلة الشيخ عبد المحسن

العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول الامام مسلم بشير النيتابوري رحمه الله تعالى في كتابه المسند الصحيح في كتاب الحيض باب قال حدثنا - [00:00:00](#) ابن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره. حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش - [00:00:20](#) انقطع عقد لي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتي الناس الى ابي بكر رضي الله عنه فقالوا الا ترى الى ما صنعت عائشة - [00:00:40](#) فقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس معه. وليسوا على ماء وليس معهم ماء. فجاء ابو بكر رسول الله صلى الله عليه وسلم واطمأن رأسه على فخذي قد نام. فقال حبستي رسول الله - [00:01:01](#) صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء. قالت فعاتبني ابو بكر وقال ما شاء الله ان يقول وجعل يطعن بيده في خاصرتي فلا ينعني من التحرك الا مكان - [00:01:21](#) رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي. فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى على غير ما فانزل الله اية التيمم فتييموا. فقال اسيل بن الخطير رضي الله عنه وهو - [00:01:41](#) احد النقباء ما هي باول بركتكم يا ال ابي بكر؟ فقالت عائشة فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد - [00:02:01](#) فهذه الاحاديث التي ذكرها مسلم تتعلق بالتيمم. والتيمم هو الطهارة التي تكون التي تكون بالطهارة اذا فقد الماء او عجز عن استعماله. وعلى هذا فان الطهارة تكون بالماء واذا فقد الماء او وجد ولكنه لا يستطيع استعماله او لا يقدر على استعماله - [00:02:25](#) فانه ينتقل الى الطهارة الثانية التي هي التيمم. وتيمم كما جاء في القرآن وفي الاحاديث هو ان يقصد الى آ الارض فتضرب ضربة واحدة يمسح فيها الوجه والكفان وتكون هذه الطهارة قائمة مقام الطهارة بالماء. منهم من قال انه مبيح - [00:02:56](#) يعني انه تستباح به الصلاة وانه يعني لا يعني اذا جاء الوقت الاخر لابد ان يتيمم له ومنهم من قال انه رافع هدف فيكون مماثلا للماء وان الانسان يبقى على طهارته في التيمم حتى يحصل منه الحدث - [00:03:26](#) كما هو الشأن بالنسبة للماء حيث يكون على طهارة واذا احدث اه ازالة الطهارة بالحج وورد هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها انها كانت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر - [00:03:49](#) وكان كانوا نزلوا او في مكان في البيداء او بالبيداء او الجيش ها؟ او بذات او بذات الجيش وهو موضع وهو موضعان بين المدينة وبين المدينة وخيبر فانقطع عقد لها او ضاع عقد لها فجلسوا - [00:04:07](#) انتظرونا الحصول عليه وذهب اناس يبحثون عنه لم ولم يكن مع ماء يتوضؤون به لصلاة الفجر عند ذلك آ اقام النبي صلى الله عليه وسلم للبحث عنه وجاء الصحابة او بعض الصحابة الى ابا بكر وقالوا ان عائشة حصل منها - [00:04:37](#) يعني ان حبشة الناس بسبب عقد لها. والرسول صلى الله عليه وسلم جلس بسبب ذلك. فتأثر ابو بكر رضي الله من هذا وجاء اليها

وعاتبها وكان يطعن في خاصرتها. والرسول صلى الله عليه وسلم نائم على فخذه - [00:05:07](#)
ولما قام والناس ليس معهم ماء وليسوا على ماء انزل الله اية التيمم جزى الله اية تعم فتيمموا ان صلوا بالتيمم وهذا هو سبب نزول
هذه الاية وهذا اصل مشروعية التيمم ونزلت الاية التي فيها التيمم - [00:05:27](#)

انه اذا لم يوجد الماء فانه يشار الى التيمم. والتيمم هو القصد اي قصد الصعيد او قصد الارض التطهر بها في ان يضرب عليها ضربة
واحدة يمسح يعني ما علق بيديه من الغبار - [00:05:52](#)

يعني في الارض يمسح به وجهه ويديه. وهذا وهذه هي الطهارة. فهي تتعلق بالوجه واليدين ليست كالطهارة بالماء التي لها فروض
معينة وهي غسل الوجه واليدين واه مسح الرأس والرجلين وغسل رجلين وانما يتعلق بالوجه واليدين اذا اقول الوجه واليدين
واليدين الى الكفين - [00:06:12](#)

بخصوص الكفين لا يتجاوز ذلك الى الذراع ولا الى اكثر من ذلك. والمسألة فيها خلاف بين اهل العلم لكن الصحيح هو ان الضربة
الطرية الواحدة يكون للوجه والكفين ولما انزل الله اية التيمم وتيمموا وصلوا بتيمم وقال ابو قال اسيد ابن خضير رضي الله -
[00:06:45](#)

وانت ما هذه باول بركتكم يا ابا بكر يعني ان هذا المشروع في التيمم انما كان بسبب يعني هذا هذا الانتظار لهذا العقد لم يكن معهم
ماء وليسوا على ماء فانزل الله اية التيمم فتيمموا فكان في ذلك التخفيف والتيسير على هذه الامة وهو من خصائصها - [00:07:12](#)
كما جاء ذلك مبينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث اعطيت خمسة لم يعطوهن حجم الانبياء قبلي وفيها انه انه
جعلت قد جعلت للارض واسدا وطهورا فايما رجل من امتي ادرك الصلاة فعنده مسجده وطهوره يعني انه - [00:07:36](#)

يتطهر بالتيمم الذي هو بدنا الذي هو بدلا من الماء وبعدهما آآ انتهوا والعقد ما حصلوه آآ عند ذلك آآ تحركوا الانتقال والسفر ووجدوا
العقد تحت الجمل الذي تركب عليه عائشة. هذا العقد الذي جلسه من اجله ويبحثون - [00:07:56](#)
وذهب اناس يبحثون عنه هو موجود تحت الجمل الذي كانت عائشة رضي الله تعالى عنها وارضاهها وفي هذا دليل على ان الرسول
صلى الله عليه وسلم لا لا يعلم الغيب - [00:08:23](#)

لانه لو كان يعلم الغيب عرف ان العقدة تحت الجمل ولم يحتاجوا الى ان يبحثوا ولم يحتاجوا الى ان يبحثوا عنه ويرسلوا ليبحث
عنه فهذا من الامة او من الدالة الدالة على ان الرسول صلى الله عليه وسلم لا يطلع من الغيوب الا على ما اطلعه الله عليه -
[00:08:39](#)

وهذا من الغيب الذي لم لم يطرح عليه. ولهذا حصل ما حصل وجلسوا هذا الجلوس. وانتهى الامر الى ان تيمموا ولم تحركوا للرحيل
واذا العقد تحت الجمل الذي كانت تركبه عائشة - [00:08:59](#)

رضي الله تعالى عنها وارضاه. وقوله ما هذه باول بركة فيكم يا ابا بكر؟ يعني هذا فيه ثناء على ال ابي بكر وانهم وانه مبارك وان هذا
من البركة التي جعلها الله في هذا البيت وهو ان انه حصل للمسلمين هذه الفائدة - [00:09:19](#)

وهذا تشريع تشريع التيمم هذا سببه وهذا اصله فلماذا قال اسيد ما هذه وبركتكم يا ال ابي بكر قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال
قرأت على مالك عن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة. ابوه القاسم ابن محمد ابن ابي بكر الصديق - [00:09:39](#)

وهو احد الفقهاء السبعة في عصر التابعين وهذا حدثنا ابو بكر ابن شيبه قال حدثنا ابو اسامة قال وحدثنا ابو خريب قال حدثنا ابو
اسامة وابن بشر عن هشام عن ابيه عن عائشة - [00:10:06](#)

رضي الله عنها انها استعازت من اسماء رضي الله عنها قلادة فهلكت فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من بطلبها فادركته
الصلاة فصلوا بغير وضوء فلما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك اليه فنأدى - [00:10:22](#)

اية التيمم وقال اسيد بن خضير رضي الله عنه جزاك الله خيرا. فوالله ما نزل بك امر قط الا جعل الله لك منه مخرجا وجعل للمسلمين
فيه بركة ثم ذكر هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها - [00:10:42](#)

اه ان انها كانت استعازت بلاده او عقدا من اسمى وقتها وانها هلكت يعني ضاعت وفقدت وهي قصة واحدة وان النبي ارسل اناسا

في طلبها وانهم لم يجدوا شيئا وانه جاء الوقت ولم يكن معهم ماء فصلوا بدون - [00:11:04](#)

بدون وضوء وهذا قبل ان يفرض التيمم وهذا هو الذي يقدرون عليه لانه ليس امامهم الا الوضوء الوضوء وحيث لم يوجد وهو المشروع فانهم صلوا بدون وضوء يعني على حسب حالهم - [00:11:28](#)

وكذلك اذا فقد يعني ده لم يتمكن الانسان من من الماء ومن التيمم لكونه يعني اه مربوطا في سارية وغير ذلك فانه يصلي على حسب حاله. يصلي على حسب حاله لانه لا يقدر لا على هذا ولا على هذا - [00:11:47](#)

فشأنهم قبل ان ينزل تنزل الى التيمم كشأن الذي ليس متمكنا لا من الماء ولا من التيمم لا من الماء ولا من القيم فهم صلوا يعني فعلوا ما يقدرون عليه وانهم ادوا الصلاة في وقتها مما - [00:12:09](#)

جاء الوقت ولما جاءوا الى الرسول صلى الله عليه وسلم اه نزلت اية التيمم وصلى الناس بالتيمم واما هم فقد ادوا الصلاة التي التي عليهم بدون بالشئ الذي يقدرون عليه. بالشئ الذي يقدرون عليه وهو انهم يعني - [00:12:29](#)

وانهم لم يجدوا الماء فصلوا لان الصلاة آآ لا تترك يعني اذا لم يجد شرطها الذي هو الماء وكذلك ايضا بعد وجود التيمم التيمم لا تترك يعني وانما يؤتى بها على حسب طاقة الانسان وعلى - [00:12:53](#)

بحسب ما يقدر عليه ما يقدر عليه الانسان. وفي هذا ايضا دليل على ان على ان ان اناسا ذهبوا يبحثون عنها ويبحثون عن هذا العقد وانهم ذهبوا الى مكان بعيد يعني لتحصيله ولم يجده فحصل منهم ما حصل - [00:13:13](#)

فما جاء من ان انه وجد العقد لا لا تنافي بينه وبين يعني ما حصل لان اولئك حصل منهم قبل ان والذي وانه عند اثاره الجمل وجد العقد تحته وهذا حديثنا ابو بكر ابي شيبه عن ابي اسامة - [00:13:35](#)

حماد بن هشام. ما قال حدثنا ابو كريب محمد بن علاء عن ابي اسامة وابن بشر. محمد ابن بشر. عن هشام عن ابيه هشام بن عروة عن عائشة رضي الله عنها نعم قال حدثنا يحيى ابن يحيى وابو بكر بشيبه وابن نمير جميعا عن ابي معاوية - [00:14:02](#)

قال ابو بكر حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق قال كنت جالسا مع عبد الله وابي موسى رضي الله عنهما فقال ابو موسى فيا ابا عبد الرحمن ارأيت لو ان رجلا اجنب فلم يجد الماء شهرا كيف يصنع بالصلاة؟ فقال عبد الله لا يتيمم - [00:14:22](#)

ولا يتيمم وان لم يجد الماء شهرا. فقال ابو موسى فكيف بهذه الاية في سورة المائدة؟ فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فقال عبد الله لو رخص لهم في هذه الاية لاوشك اذا ورد عليهم الماء ان يتيمموا بالصعيد فقال ابو موسى - [00:14:42](#)

لعبد الله الم تسمع قول عمار رضي الله عنه بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فاجنبت فلم اجده ماء فتمرعت في الصعيد كما تمرغوا الدابة. ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له. فقال انما كان - [00:15:02](#)

ان تكون بيدك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وظهر كفيه فقال عبد الله او لم ترى عمر رضي الله عنه لم يقنع بقول عمار - [00:15:22](#)

ثم ذكر هذا الحديث ان الذي فيه ان ان عبد الله ابن مسعود واما موسى نعم واما موسى يعني قال يعني كان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يعني يرى ان الاية انها ماشية في الوضوء وفي الحج الاصغر - [00:15:40](#)

والحديث الاكبر ما جاء شيء يدل عليه ولكن الاية يعني اهل العلم يعني بعض اهل العلم يفهم منها ان فيها الاشارة الى الامرين لان قوله يأتي احد من العقائق هذا الحديث الاصغر. ولا نسلم النساء هذا هو يدل على الحد الاكبر - [00:16:04](#)

انزلوا على الحدث الاقوى وان المقصود به الجماع هو انها تشمل رفع الحدث الاكبر والحياة الاصغر وبعض الصحابة يعني مثل مثل عبد الله بن مسعود ومثل عمر رضي الله عنهما - [00:16:24](#)

رأوا انها انما هي في الحد الاصغر. انها بالحد الاصغر وان الانسان اذا لم يجد فانه يصلي على حسب حاله. يصلي على حسب حاله يعني بدون ان يتيمم ولكن آآ جاء في الحديث في قصة عمار وانه كان آآ - [00:16:40](#)

آآ اصابته جنابة وانه لم يجد الماء اجتهد وتمرغ كما تمرغوا الدابة فلما كان الاغتسال بالماء يعني يشمل جميع البدن رأس عمار عليه تيمم له وذلك بان تمرغ حتى يكون الغبار يصل الى جميع جسده يعني قياسا على الماء هذا هو - [00:17:00](#)

فهمه ولم يأت يعني شيء يدل على ان ان التيمم يعني يكون بهذه الطريقة التي تخص او التي جاءت فيما يتعلق بالحدث الاصغر قاس
يعني تيمم للجنابة هذا الاقتصام للجنابة للماء. وهذا يدل على القياس وعلى اعتبار القياس. ولكن النبي صلى الله عليه وسلم بين له ان
الامر - [00:17:29](#)

ما يحتاج الى هذا وانه يكفيه يعني ما يكفيه رفع الحدث الاصغر وهو ان يضرب ضربة واحدة بالارض يعني يمسح بها يعني يديه
وظهر كفيه ووجهه. فيكون بذلك وايضا خاص بالكفين. وانه لا يصل الى الذراع والى ان - [00:18:01](#)
المنفقين وانما هو خاص بالكفين والوجه. فبين عليه الصلاة والسلام انه لا فرق في رفع الحدث آ بالتيمم بين انابتي وبين في الحديث
الاصغر وانه لا فرق بينهما يعني فقال اه ابن مسعود ابو موسى بعد ما ذكر الاية - [00:18:21](#)
وان وانه لو لو ابيح للناس ان يتيمموا لاوشك ان من وجد برودة في الماء انه يعني يعني لا يحصل منه استعمال الماء ثم انه اشاع ذكر
له اي ابو موسى ما حصل لعمار وانه - [00:18:47](#)

وتيمم بتمرغ او اعتبر هذا هو المماثل للاقتسام. والنبي صلى الله عليه وسلم اخبره بانه يكفيه الى الجنابة ان يضرب بيديه ويمسح
بهما وجهه وكفيه وكفيه كما جاء في القرآن ان اتى يوم يكون للوجه والكفين فبين عليه الصلاة والسلام انه لا فرق بين الاصغر -
[00:19:07](#)

والحدث الاكبر وانه يكون ذلك او ترتفع الجنابة لكونه يعني يحصل تيمم لكنه اذا وجد فعليه ان يغتسل ولو ولو ان مدة طويلة. يعني
ما دام غير قادر الماء فانه يتيمم ولكنه - [00:19:37](#)

اذا اذا وجد الماء فيما بعد فعليه ان يغتسل. وكل ما مضى من صلواته فهو صحيح. ومعتبر لانه ادى ما ولكن لابد من الاغتسال بعد
ذلك عندما يوجد الماء يعني لمرة واحدة يعني تكون اه اه يصل الى جسد الانسان - [00:19:57](#)
الماء بعد تلك الجنابة او الجنابة التي قد حصلت فانه يحصل له يعني بذلك تأدية الصلوات في اوقاتها بتيمم ولكنه عندما يوجد الماء
يتعين عليه ان يغتسل عليه ان يقتصر يعني ولو وجده بعد مدة طويلة ولو وجده بعد مدة طويلة فلما ذكر - [00:20:17](#)
آ ابو ابو موسى لعمار عبد الله بن مسعود. قصة قصة آ عمار. قال اولاً ترى عمر لم لم يرضى بقول عمار وذلك ان عمارا حكى ان
القصة بينه - [00:20:47](#)

حصلت له ولعمر وعمر رضي الله عنه ما تذكر هذا الشيء وخشي ان يكون وهم ولهذا يعني اه قال له اتق الله فيما في بعض الروايات
قال اتق الله قال ان شئت لم يعني احدث بهذا يعني انه قد حدث به من قبل وان هذا اثر عنه - [00:21:07](#)
كونه يتوقف عن ابلاغه لانه سبق ان ابلاغه يعني فانه يفعل اذا اراد ذلك منه عمر وقال عمر نوليك ما كما توليت يعني انك انك وشأنك
وقد جاء او ذكر ان ان عمر وان عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه - [00:21:35](#)

رجع عن ذلك وان الامر استقر على التيمم لرفع الحدث الاكبر كما هو لرفع الحدث الاصغر قال شقيق كنت جالسا مع عبد الله وابي
موسى فقال ابو موسى يا ابا عبد الرحمن رأيت لو ان رجلا اجنب فلم يجد الماء شهرا كيف يصنع بالصلاة؟ فقال - [00:21:55](#)
قال عبد الله لا يتيمم وان لم يجد الماء شهرا. ولكنه يصلي نعم فقال ابو موسى فكيف بهذه الاية في سورة المائدة فلم تجدوا ماء
فتيمموا صعيدا طيبا. فقال عبد الله لو رخص لهم في هذه الاية لاوشك - [00:22:17](#)

فاذا برد عليهم الماء ان يتيمموا بالصعيد. فقال ابو موسى لعبد الله الم تسمع قول عمار بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في
حاجة فاجنبته فلم اجد الماء فتمررت في الصعيد كما تمرغوا الدابة ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له. فقال انما كان
يكفيك ان - [00:22:36](#)

تقول بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال عن اليمين وظاهر كفيه ووجهه. فقال عبد الله اولم ترى عمر
لم يقنع بقول عمار يعني كون عمر رضي الله عنه لم يقنع بقول عمار لانه كان ذكر انه معا - [00:22:56](#)
ويعني عمر لا يتذكر شيئا من هذا لا يتذكر شيئا من هذا وخشي ان يكون عمار انه قد وهم او انه حصل الى هو وهم نعم حدثنا يحيى
بن يحيى وابو بكر بشيبة وابن نمير - [00:23:16](#)

هو محمد ابن عبد الله ابن نوير عن ابي معاوية محمد بن خادم عن الاعمش سليمان ابن مهران عن شقيق ابن سلمة وهو ابو وائل عن ابي موسى موسى الاشعري وعبدالله بن مسعود رضي الله عنهما - [00:23:33](#)

قال وحدثنا ابو كامل الجحدري قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا اعمش عن شقيق قال قال ابو موسى لعبدالله وساق الحديث بقصته نحو حديث ابي معاوية انه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك ان تقول هكذا وضرب يديه الى الارض فنفض يديه - [00:23:53](#)

فمسح وجهه وكفيه ثم ذكر هذا وفيه انه نفض ببديه يعني بعدما ظرب في الارض يعني فتحى تخف يعني الغبار الذي عليها هيخف الغبار الذي عليها هذا المقصود بكونه نفض او نفخ يعني حتى يقل يعني الغبار الذي علق باليد ونصح - [00:24:13](#)

ابي كفيه وجهه. نعم قال حدثنا ابو كامل الجحدلي عن عبد الواحد ابن زياد عن الاعمش عن شقيق عن ابي موسى وعبدالله قال حدثني عبد الله بن هاشم العبدي قال حدثنا يحيى يعني ابن سعيد القطان عن شعبة قال حدثني الحكم عن ذرو عن سعيد ابن عبد - [00:24:37](#)

الرحمن ابن ابزي عن ابيه ان رجلا اتى عمر رضي الله عنه فقال اني اجنبت. فلم اجد ماء. فقال لا تصلي فقال عمار رضي الله عنه اما تذكر يا امير المؤمنين؟ اذ انا وانت في سرية فاجنبتنا فلم نجد ماء - [00:25:03](#)

فاما انت فلم تصلي واما انا فتمعكت في التراب وصليت. فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك ان تضرب ببديك الارض ثم تنفخ ثم تمسح ثم تنفخ ثم تمسح بهما وجهك وكفيك. فقال عمر اتق الله - [00:25:23](#)

يا عمار قال ان شئت لم احدث به يعني هذا هذا الحديث طريقة اخرى يعني فيه قصة عمار مع ابي مع عمر رضي الله عنه وانه ذكر له انك حصل له ان اجنب كل منهما وان عمارا تمرغ وان - [00:25:43](#)

يعني عمر قال انه لم يصلي كأنه انه يعني يعني اما انه لم يصلي لان الاعتبار انه يعني ليست من صلاته يعني مشروع فيها الطهارة آ مشروط الطهارة وهي الماء فهذا فيه تصحيح بانه لم يصلي وان الصلاة انما تكون مع - [00:26:07](#)

وجود الطهارة تكون مع وجود الطهارة وقد يكون انه يعني اننا المفروض انه لم يصلي يعني بالتيمم وانه ما حصل منه التيمم الذي حصل من عمار وقال عمر ايش قال عمر اتق الله يا عمار قال ان شئت لم احدث به قال - [00:26:29](#)

قال ايش قال ان شئت قال عمر اتق الله يا عمار. يعني اتق الله فيما ترويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكأنه فهم انه قد حصل منه وهم - [00:26:53](#)

لان القصة آ جرت بينه وبينه كما قال عمار وهو لا يتذكر شيئا من ذلك اصلا وقال اتق الله فيما تقول وفيما ترويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكون عندك وهم وقال ان شئت لم احدث به يعني ان شئت - [00:27:04](#)

لاني اتوقف عن الاخبار بهذه القصة وليس ذلك يعني معناه امتناعا عن نشر العلم لانه نشره واظهره ولكنه تركه من اجل ان ان عمر حين يتذكر ذلك وانكر عليه هذا الشيء فلا - [00:27:24](#)

فلا يكون بذلك عمار كاتباً للعلم وانما العلم هو ذكره واظهره ولكنه اراد ان يتوقف من اجل عمر اذا كان يرى ذلك بانه هو الخليفة وان لا يصدر منه شيء يعني يخالف عمر وقد بلغ الذي عنده واظهر ما عنده - [00:27:44](#)

قال ان شئت لم احدث به. نعم حدثني عبد الله بن هاشم العبدي عن يحيى ابن سعيد عن شعبة عن الحكم. ابن عتيبة. عن ذر. ابن عبد الله. عن سعيد ابن - [00:28:05](#)

عبدالرحمن بن ابزة عن ابيه. نعم. عن عمر. نعم قال الحكم وحدثني ابن عبد الرحمن ابن ابزة عن ابيه مثل حديث ذر قال وحدثني سلمة عن ذر في هذا الاسناد الذي ذكر - [00:28:20](#)

كم فقال عمر نوليك ما توليت. ذكر يعني الاشارة الى الحديث السابق وان عمر ما قال له يا اتوقف وانما قال نوليك ما توليت يعني نكل يعني ما اليك يعني ما قلته وان هذا - [00:28:36](#)

انت المسؤول عنه ولانه لا يتذكر شيئا من هذا الذي ولو كان ولو كان هذا حصل منه وحده اللي كان الامر يختلف بالنسبة لعمر. لان عمر

انما استغرب ان يكون ذكر انه هو اياه. وانه لا يتذكر شيئا من - [00:28:56](#)

اصلا نعم قال الحكم وحدثني ابن عبد الرحمن ابن امزة عن ابيه مثل حديث ذر قال وحدثني بطريقين من طريق آذر عن ابيه عن عن ابيه ومن طريق اخرى انه يعني بدون واسطة ابن عبد الله. نعم - [00:29:16](#)

قال وحدثني سلمة عن ذر. عن ذر. نعم قال وحدثني اسحاق ابن منصور قال حدثنا النضر بن الشومين قال اخبرنا شعبة عن الحكم قال سمعت ذرا عن ابن عبد الرحمن ابن ابزة قال قال الحكم - [00:29:38](#)

وقد سمعت من ابن عبد الرحمن ابن ابزة عن ابيه ان رجلا اتى عمر رضي الله عنه فقال اني اجنبت فلم اجد ماء. وساق الحديث هذا فيه قال عمار رضي الله عنه يا امير المؤمنين ان شئت لما جعل الله علي من حقلك لا احدث به احد - [00:29:53](#)

ولم يذكر حدثني سلمة عن ذر نعم هذا مثل الذي قبله قال مسلم رحمه الله وروى الليث ابن سعد عن جعفر ابن ربيعة عبد الرحمن ابن هود عن عمير مولى ابن عباس انه سمعه يقول - [00:30:13](#)

يقول اقبلت انا وعبد الرحمن ابن يسار مولى ميمونة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حتى دخلنا على ابي الجاهم ابن الحارث ابن الانصاري فقال ابو الجهم اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل فلقبه رجل فسلم - [00:30:30](#)

فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اقبل على الجدار فمسح وجهه ويديه ثم رد عليه السلام ثم ذكر هذا الحديث عن عن ابي ايه؟ عن ميمونة. ايوا - [00:30:50](#)

عبدالرحمن عبد الرحمن بن المولى ميمونة قال دخلنا على ابي الجهل نعم. قال ابو الجهم اخبر الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم يعني ذكر هذا الحديث الذي فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم آآ كان يعني قد - [00:31:11](#)

احدث ولم يتيمم وان رجلا سلم عليه فلم يرد عليه السلام حتى وصل الى الجدار وتيمم بالجدار وضرب الجدار وتيمم وهذا يعني يعني هذا كأنه لبيان الحالة الاكمل والافضل ان يكون على طهارة وهذا - [00:31:26](#)

ذكره معلقا الامام مسلم معلقا وهذا اول الاحاديث المعلقة عند مسلم وهي اربعة عشر اربعة عشر حديثا اولها هذا وقد ذكرها النووي في اول المقدمة في الفصول التي ذكرها في بين يدي الشرح - [00:31:49](#)

وذكر انها اربعة عشر نقلا عن بعض اهل العلم وذكرها وهذا اولها وهذا اولها وهي اربعة عشر وقد تقدمت يعني عنده في اه عند النووي في الستة عشر من الجزء الاول. صفحة ستة عشر وستة عشر من الجزء الاول - [00:32:09](#)

وفيه هذه الملاحظات وبياناتها وهذا هو اولها وهذا هو اولها لكن هذا الحديث المعلق موصول في صحيح البخاري موصول عند في صحيح البخاري يعني هذا الذي ذكره معلقا وصله البخاري في صحيحه - [00:32:31](#)

والملاحظات عند المسلم كما عرفنا قليلة جدا والمعلق هو الذي منه رواية في اول اسناد اما واحدة واكثر يعني هذا يقال له المعلق البخاري الملاحظات عنده كثيرة. البخاري الملاحظات عنده كثيرة - [00:32:52](#)

وقد ذكر وقد ذكرها وذكر ما يتعلق بها الحافظ في شرح فتح الباري وذكر ايضا آآ ان كذلك له كتاب خاص بها سماه تعليق التعليق تعليق التعليق ويكتب في الشرح تعليق التعليق وهو خطأ - [00:33:23](#)

المقصود بتعليق التعليق لان المكان الخالي يعني سكره واغلقه بذكر آآ الرواة الذين يتصلوا بهم الاسنان الذين يتصل بهم نساء فلا يبقى معلقا بعد ان يذكر اتصاله وشمى كتابه تغليط التعليق - [00:33:43](#)

واما هذه التي ذكرها مسلم فهي قليلة جدا وهي اربعة عشر في في جميع وقد ذكرها النووي في اول في اول شرحه وذكر البخاري لما اورد البخاري رحمه الله الحديث ذكر فيه ان عبد الله ابن - [00:34:04](#)

ابو الجهم من هو اللي يروي عنه؟ عبد الرحمن ابن يسار عبد الرحمن ابن يسار ذكر انه عبد الله ابن يسار يعني عند غير مسلم بدل عبد الرحمن عبد الله. بدل عبد الرحمن عبد الله. هو فيه عند البخاري وغيره ابو الجهم. غدن ابو الجهم - [00:34:31](#)

ابو الجهم بدر ابو الجهل وانما عند مسلم قالوا ان هذا خطأ اللي هو ابو الجهم وعبد الله وعبد الرحمن ابن يسار وانما هو عبد الله بن يسار ابو الجهم وليس ابا الجهم. شف كلام النووي في هذا - [00:34:51](#)

وقال ان ابن جحيم هذا يعني انه انصاري نجاري انصاري بخاري وفي شرح قال انصاري بخاري. فتصحفت النجاري الى البخاري.

صحافة النجاري الى البخاري. يعني الانصاري بنسبة عامة هو نجاري الى بني النجار نسبة خاصة - [00:35:11](#)

قال قلت انا وعبد الرحمن بن يسار هكذا هو في اصول صحيح مسلم قال ابو علي الغساني لجميع المتكلمين على اسانيد مسلم قول عبد الرحمن طقم صريح صوابه عبدالله بن يسار. وهكذا رواه البخاري وابو داود والنسائي وغيرهم عن الصواب. فقالوا عبدالله ابن

يسار قال قاضي عياض ووقع في روايتنا - [00:35:37](#)

مسلم من طريقة سبقتني عن الفارسي عن الجنودي عن عبد الله ابن يسار على الصواب وهو اربعة اخوة عبد الله عبد الرحمن عبد الملك وعطاء مولى ميمونة والله اعلم ودخلنا على ابي الجهم بن حازم الصمة اما الصمة بكسر الصاد الميم واما ابو الجهم فبفتح

الجيم وبعدها هاء ساكنة - [00:35:57](#)

هكذا هو في مسلم وهو غلط وصوابه ما وقع في صحيح البخاري وغيره ابو الجهم بضم الجيم وفتح الهاء وزيادة ياء هذا هو المشروب في كتب الاسماء وكذا ذكره مسلم في كتابه باسماء الرجال والبخاري في تاريخه. وابو داود والنسائي وغيرهم وكل من

ذكره من المصنفين في - [00:36:20](#)

ما يورثون او غيرهما واسم ابي الجهم عبدالله كذا سماه مسلم في كتاب هنا وكذا سماه ايضا غيره والله اعلم ابا جهيم هذا هو

المشهور ايضا من في حديث المرور بين يدي المصلي واسمه عبد الله بن حارث بن سلمة الانصاري - [00:36:40](#)

البخاري البخاري قال البخاري النجاري يعني يقصد تصحيح بين هاتين الكلمتين لتقاربهما النجاري والبخاري لانه الانصاري ام نجاري

نسبة عامة ونسبة خاصة. نعم. وغير ابي الجهم المذكور في حديث الخبيثة والامبجانية ذلك بفتح - [00:36:59](#)

اسمه عامر بن حذيفة بن غالب القرشي العدوي من بني علي بن كعب في موضعه ان شاء الله. نرجع نرجع دخلنا على الجاوي فقال ابو

الجام اقبل صلى الله عليه وسلم من من نحو بئر جمل فلقبه مسلم فلقبه رجل فسلم عليه فلم يرد عليه السلام - [00:37:19](#)

حتى اقبل على الجدار فمسح وجهه وبديه ثم رد عليه السلام لانه هذا يعني لبيان يعني الحالة الاكمل التي يكون فيها ذكر الله عز وجل وهو ان يتيمم الا فان ذلك كما هو معلوم سائق ولا يلزم ان الانسان لا يتكلم ولا يذكر الله يعني وهو على على يعني يذكر الله

وهو محدث - [00:37:39](#)

ولكن هذا للبيان الاكمل ولبيان الاكمل ثم ايضا فيه تيمم على الجدار هو ان المقصود من ذلك الغبار الذي يكون جدار وان ذلك يكون

كافيا. نعم قال مسلم وروى الليث ابن سعد عن جعفر بن ربيع عن عبد الرحمن ابن هرمز عن عمير مولى ابن عباس انه سمعه يقول

اقبلت انا وعبد الرحمن ابن يسار مولى - [00:38:05](#)

على ابي الجهم ابن الحارث قال احببتنا محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا ابي قال حدثنا سفيان عن الضحاك بن عثمان عن نافع ابن

عمر رضي الله عنهما ان رجلا مر على - [00:38:29](#)

ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فسلم فلم يرد عليه. وذكر هذا الحديث ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان فيقول وانه مر

عليه رجل وسلم فلن يرد عليه السلام. وهذا يعني يدل على ان من كان يقضي حاجته - [00:38:43](#)

انه لا يسلم عليه ولا يرد السلام. لا يسلم عليه ولا يرد السلام لانه في حاجة خاصة يعني ليست اه محل ذكر الله وانما يعني وهذا من

الاداب انه لا يسلم وفي اشارة الى ان من حصل ذلك لا يحصل منه السلام. وانما يترك بدون - [00:39:05](#)

بدون صلاة ولو حصل السلام هو لا يرد عليه ولا يتكلم نعم قال حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير عن ابيه عن سفيان محمد بن عبد الله

بن نمير عن ابيه عن من؟ عن سفيان عن الضحاك بن عثمان. نعم. وهذا هو - [00:39:25](#)

نعم عن نافع ابن عمر نعم قال رحمه الله تعالى حدثني زهير بن حرب قال حدثنا يحيى عن ابن سعيد قال حميد حدثنا قال حدثنا ابو

بكر واللفظ له وهذا حديثنا اسماعيل ابن علية عن حميد الطويل عن ابي رافع عن ابي هريرة رضي الله عنه انه لقيه النبي صلى الله

عليه وسلم - [00:39:47](#)

في طريق من طرق المدينة وهو جنب فانسل فذهب فاغتسل ففقدته النبي صلى الله عليه وسلم. فلما جاءه قال اين كنت يا ابا

هريرة؟ قال يا رسول الله لقيتني وانا جنب فكرهت ان اجالسك حتى اغتسل. فقال رسول الله - [00:40:11](#)

صلى الله عليه وسلم سبحان الله ان المؤمن لا ينجس. ثم ذكر هذه الاحاديث المتعلقة بكون الجنب يعني قبل ان يغتسل يعني انه

موصوف بالطهارة وانه لا يقال انه نجس وانما يعني آآ - [00:40:31](#)

يعني عنده هذا الحدث الذي يحتاج الى رفع والا فان بدنه ظاهر وما يمسه بدنه طاهر وليس فيه شيء وانما آآ عليه الاغتسال اذا وجد

الماء. والرسول صلى الله عليه وسلم كان يمشي ببعض طرق المدينة. ولقيه ابو هريرة رضي الله عنه - [00:40:51](#)

وكان على غير طهارة يعني كان على جنابة فأنسل منه ذهب منه بالكوبيا دون ان يعرف ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم تفقده

ولم يجده ولكنه لما رآه مرة اخرى قال اين كنت؟ قال اني كنت آآ على غير طهارة كنت جنبا - [00:41:11](#)

فحشيفة كرهت ان ان امشي معك وان اكون معك وانا على غير طهارة فالنبي صلى الله عليه وسلم قال سبحان الله تعجبا وقال ان

المؤمن لا ينجز. المؤمن لا ينجس وانما يعني عنده هذا الحدث ليحتاج الى رفع - [00:41:31](#)

وبدنه طاهر وليس بنجس وهو ليس بنجس يعني لا في لا في الحياة ولا بعد الممات. بدن المسلم طاهر في الحياة ولا في الممات. نعم

قال حدثني زهير ابن حرب عن يحيى ابن سعيد عن حميد. ابن ابن ابي حميد الطويل. قال حدثنا ابو بكر بشيبة عن اسماعيل -

[00:41:49](#)

عن حميد عن ابي رافع عن ابي هريرة اعاد لسنه الاول؟ قال حدثني زهير بن حرب قال حدثنا يحيى عن ابن سعيد قال حميد حدثنا

قال يعني قال حميد حدثنا هذا فيه تقديم الاسم على على الصيغة - [00:42:13](#)

وهذا سائق ولكن الغالب في الاستعمال ان يقول حدثنا عبيد ولكنه هنا ذكر الاسم قبل الصيغة وهذا جائز ويأتي يعني في مواضع

يعني متعددة لكن هذا خلاف الاصل وخلاف المعتاد ولكنه سائر وهنا قدم - [00:42:33](#)

يعني الراوي عن حميد هو اسماعيل ابن علي اسماعيل هناك الاول قبله يحيى بن سعيد يحيى بن سعيد هو الذي يروي ان نعم. يعني

هو الذي قال حميد حدثنا. يعني بدل ما يقول حدثنا حميد قال حميد - [00:42:53](#)

حدثنا وهذا يعني جاري ويأتي في يعني بفعل شعبة فانه يأتي عنه مثل هذه عبارة لان يقدم انس على الصيغة عندما يحدث عن بعض

مشايخه. نعم قال وحدثنا ابو بكر بشيبة عن اسماعيل ابن عرية عن حمير الطويل عن ابي رافع عن ابي هريرة. ابو رافع هو نفيح.

[00:43:13](#) - الصائغ

تابعي نعم قال وحدثنا ابو بكر بشيبة وابو ابراهيم قال حدثنا وكيعا مصرع عن واصل عن ابي وائل عن حذيفة رضي الله عنه ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيه وهو جنب فحاد عنه فاغزل ثم جاء فقال كنت جنبا قال ان المسلم - [00:43:42](#)

لا ينجس اه اعد الاسناد؟ قال حدثنا ابو بكر ابي شيبه وابو كريم قال حدثنا وكيع عن مصعب عن واصل عن ابي وائل عن حذيفة ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيه وهو جنب. وهذا حديث اخر عن حذيفة مثل الذي حصل لابي هريرة وانه كان - [00:44:07](#)

جنباً وهذا يدل على انه يجوز للانسان ان يمشي وهو جنبه وان يخرج من بيته وهو جنب ولكن الاكمل يعني ان يكون على يعني ان

يغتسل ولكنه لو خرج فان ذلك سائر. وحصل له مثل ما حصل لابي هريرة انه حاد عنه او مال عنه فالرسول - [00:44:29](#)

من سأله وقال انه كان جنبا فقال يا سبحان الله ان المسلم لا ينجس وكذلك معلوم ان ان جسد المسلم وكذلك جسد الكافر اذا كان

يعني ليس عليه نجاسة فان الاصل فيه الطهارة - [00:44:49](#)

لان الانسان لو صافح كافرا لا يقال انه لبس النجاسة لانه لبس نجاسة وانما الكافر اذا كان على بدنه نجاسة كيجاكم يكون ذلك الموضوع

نجس والا فان الاصل هو الطهارة. نعم. حتى في الكفار. نعم - [00:45:08](#)

الله يحفظنا ابو بكر في شيبته ابو قريب عن وكيع المسعر مصعب بن كيدان الواصل الاحدب عن ابي وائل عن حذيفة قال رحمه الله

تعالى حدثنا ابو محمد بن العناء وابراهيم بن موسى قال حدثنا ابن ابي زائدة عن ابيه - [00:45:27](#)

عن خالد بن سلمة عن البهي عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذكروا الله على كل احيائه. ثم

ذكر هذا الحديث عن عائشة وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يذكر الله على كل احيائه. يعني سواء يعني على - [00:45:47](#)

على جنابة او غير جنابة لان ذكر الله عز وجل سائر. ولا ولا مانع منه ولا مانع منه وانما ان للجنب لا يقرأ القرآن. يعني حتى يغتسل لان ازالة الجنابة بيده - [00:46:07](#)

فاذا اراد ان يقرأ قرآن عليه ان يغتسل ولم يكن يذكر الله ويدعو ويأتي بالانكار فان ذلك لا بأس به وعائشة تقول انه كان يذكر الله على كل احيانه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - [00:46:25](#)

قال احداثنا ابو على وابراهيم موسى عن ابن ابي زائدة. وهو يحيى بن زكريا ابن ابي زائدة يروي عن يحيى بن زكريا يروي عن ابيه زكريا. عن خالد بن سلمة عن البهي - [00:46:43](#)

وهو اسمه عبدالله بن اليسار. عبدالله بن يسار وفي شرح الترمذي يقول شرح النووي يقول وهو عبد الله بن يسار ليس ليس في الرواة عبدالله البشار. وانما فيه فتقريب وفي غيره عبدالله بن يسار. البهي هو نقل - [00:46:59](#)

البهي لقب واسمه عبد الله بن يسار. نعم العروة عن عائشة. نعم. رحمه الله تعالى حدثنا يحيى ابن يحيى التميمي وابو الربيع الفهواني قال يحيى اخبرنا حماد بن زيد وقال ابو الربيع حدثنا حماد عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرثي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج - [00:47:22](#)

من الخلاء واتي بطعام فذكروا له الوضوء فقال اريد ان اصلي فاتوضاً اه ثم ذكر هذه الاحاديث المتعلقة بان الانسان يعني يأكل الطعام وهو محدث الحدث الاصغر واما فيما يتعلق بالحدث الاكبر فقد - [00:47:49](#)

انه كان يعني اذا اراد ان يعود الجماع او اراد ان يأكل فانه كان يتوضاً او كذلك اراد ان ينام فانه يتوضاً وينام. واما بالنسبة للحدث الاصغر فانه آآ كان يأكل الطعام ودون ان يتوضاً - [00:48:07](#)

يعني بعد ما يقضي حاجته يأكل الطعام دون ان يتوضاً ولما قالوا له قال يعني اصلي ابش العبارة؟ وذكروا له وضوء فقال اريد ان اصلي فاتوضاً. يعني يعني هل انا اريد ان اصلي حتى اتوضاً؟ لان الوضوء للصلاة واما الاكل - [00:48:27](#)

يحتاج الى وضوء يعني لا يحتاج الى وضوء. نعم قال حدثنا يهب يحيى التميمي وابو الربيع الزهراني. وهو سليمان ابن داوود. عن همام ابن زيد عن عمر ابن زيار عن - [00:48:47](#)

ابن الحويرثي عن ابن عباس. نعم. قال وحدثنا ابو بكر ابي شيبة قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو بن سعيد ابن الحويرثي قال سمعت ابن ابن عباس رضي الله عنهما يقول كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء من الغائط واوتي بطعام وقيل له الا توضاً - [00:49:04](#)

فقال لم؟ الاصلي فاتوضاً؟ نعم وهذا مثل الذي قبله. نعم قال وحدثنا ابن يحيى قال اخبرنا محمد ابن مسلم الطائفي عن عمرو ابن دينار عن سعيد ابن الحويلد مولى السائل انه سمع عبد الله بن عباس رضي - [00:49:24](#)

قال ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الغائط فلما جاء قدم له طعام. وقيل يا رسول الله الا قال لما؟ للصلاة نعم وهذا مثل الذي قبله لان الوضوء للصلاة ليس للاكل. نعم. قال وحدثني محمد ابن عمرو ابن عباد ابن جبلة. وهذا وهذا يفيد لان المقصود بوضوء الصلاة - [00:49:45](#)

لان المقصود المقصود به غسل ليس المقصود به الوضوء الشرعي اللغوي الذي هو غسل يديه. لانه يعني هم ارادوا الوضوء الشرعي والرسول قال يعني هل انا اريد ان اصلي حتى اتوضاً؟ لان ما يفيد لان المقصود هو شرعي وليس اللغوي الذي هو غسل اليدين. نعم - [00:50:11](#)

ولو فقدنا محمد ابن عمر ابن عباد ابن جبلة قال حدثنا ابو عاصم عن ابن جويج قال حدثنا سعيد بن الحويرث انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى حاجته من الخلاء فقرب اليه طعام فاكل ولم يمس ماء. قال وزادني عمرو ابن - [00:50:33](#)

عن سعيد بن الحويرث ان النبي صلى الله عليه وسلم قيل له انك لم توضاً قال ما اردت صلاة ما اردت صلاة فاتوضاً وزعم عمرو انه سمع من سعيد ابن الحويرث نعم - [00:50:53](#)

قال حدثني محمد ابن عمرو ابن عباد ابن جبلة عن ابي عاصم هو ابو حاكم مخلد النبيل. عن ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريج قال رحمه الله تعالى حدثنا يهي بن يحيى قال اخبرنا حماد بن زيد وقال يحيى ايضا اخبرنا هشيم كلاهما عن عبد العزيز ابن -
00:51:11

عن انس رضي الله عنه في حديث حماد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء وفي حديثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الكنيس قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث - 00:51:32

والخبائث ثم ذكر هذا الحديث وهو الدعاء الذي يغتابه عند دخول الخلاء وعند قضاء الحاجة سواء كان في بنيان او في او في وفي يعني في في براع فانه يأتي بهذا الدعاء اذا اراد اذا اراد يعني - 00:51:52

عندما يريد قال اذا دخل كان اذا دخل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل كان اذا دخل يعني اراد دخول الخلاء. يعني ليس المقصود بانه اذا دخل يقول وانما عند ارادة الدخول. وهذا يأتي - 00:52:14

يعني اه مثل هذه العبارة يعني ويراد بها ارادة الشيء كما في قول الله عز وجل يا ايها الذين اذا قمتم الى الصلاة يعني اذا اردتم وقيام للصلاة وقول فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله يعني اردت قراءة القرآن يعني فهذا من هذا القبيل لان المقصود به ان - 00:52:29

انه لا يحصل ذلك بعد ذكور الخلاء وانما يحصل عند ارادته دخول الخلاء. فيقول اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث. وخسر خبث بانهم شياطين الجن والخبائث اناتهم وخسر بان الخبث يعني بالسكون يعني - 00:52:49

والذي لا خير فيه الخبائث يعني الامور المكروهة والامور اه او ان المقصود بها يعني الشياطين. نعم ابن يحيى قال اخونا حماد ابن زيد وهشيم. هشيم ابن بشير الواسطي. عن عبد العزيز بن صهيب عن انس - 00:53:09

قال اذا دخل الكنيس يعني هذا عبر بالكيف لحد ما عبر بالكيف وهو الخلاء او المكان الذي تقضى به الحاجة لكن هذا لا يختص كما عرفنا بان يكون في البنيان بل حتى يكونوا في العراء. نعم - 00:53:40

واحد اسمه ابو بكر بشيبته الزهير ابن حرب قال حدثنا اسماعيل وابن علي عن عبدالعزيز بهذا الاسناد وقال اعوذ بالله من الخبث والخبائث. نعم قال رحمه الله تعالى حدثني زهير بن حرب قال حدثنا اسماعيل ابن علي قال حدثنا شيبان ابن فروص قال حدثنا عبد -
00:54:01

كلاهما عن عبد العزيز عن انس رضي الله عنه قال اقيمت الصلاة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نجي لرجل وفي حديث عبد الوالد ونبي الله صلى الله عليه وسلم يناجي الرجل فما قام الى الصلاة حتى نام القوم - 00:54:22

قال حدثنا عبيد الله بن معاذ عن بريء قال حدثنا ابي قال حدثنا شعبة. ابن عبد العزيز بن صهيب انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه قال اقيمت الصلاة والنبي صلى الله عليه وسلم يناجي رجلا فلم يزل يناجيه حتى نام اصحابه ثم جاء فصلى بهم - 00:54:42

قال وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي قال حديثنا خالد وابن الحارث قال حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينامون ثم يصلون ولا يتوضؤون. قال قلت سمعته - 00:55:05

من انس قال اي والله قال حدثني احمد بن سعيد بن صخر الداليمي قال حدثنا حبان قال حديثنا حماد عن ثابت عن انس رضي الله عنه انه قال اقيمت صلاة العشاء. فقال رجل لي حاجة - 00:55:27

فقام النبي صلى الله عليه وسلم يناجيه حتى نام القوم او بعض القوم ثم صلوا ثم ذكر هذه الاحاديث المتعلقة بنوم جالس الذي ينتظر الصلاة وهو جالس ويصيب النعاس فان ذلك لا يؤثر وكان النبي عليه السلام اذا خرج من حجرته - 00:55:46

يعني ورأه بلال اقام الصلاة وهم يجلسون حتى يروا الرسول صلى الله عليه وسلم ويصل وبعد ذلك يقومون فهو لما اقيمت الصلاة وكانوا جالسين والرسول صلى الله عليه وسلم في الطريق لقيه رجل وقال ان له حاجة ووقف معه يناجيه يعني يناجيه لكلام سر بينه - 00:56:09

وبينه ولا شك ان هذا الامر يعني مهم. والرسول صلى الله عليه وسلم رأى من المصلحة انه معه في مناجاته ولكن اه حصل ان ان الصحابة يعني اصابهم نعاس واصابهم نوم وهم جالسون وقاموا الى الصلاة - 00:56:29

ودل على ان مثل ذلك لا يحتقر به الوضوء وانما ينتقض الوضوء فيما اذا اضطجع او كان يعني آآ متمكنا يعني او مستندا الى شيء يعني لان الانسان قد يعني ينام النوم الطويل النوم الطويل وهو جالس يعني وذلك - [00:56:49](#)

واما اذا كان جالسا في انتظار الصلاة وحصل منه نحاس فان ذلك لا يؤثر لا يؤثر على طهارته لان هذا حصل في هذه الحالة التي جاءت من طرق وان الرسول صلى الله عليه وسلم كان ينجي هذا الرجل ويساره - [00:57:09](#)

يعني لامر يعني رأى النبي صلى الله عليه وسلم انه يعني يعني من المصلحة المناجاة والاستمرار معه وترتب عليه يقول الصحابة حصل لهم النوم ومعلوم ان الجالس يعني اذا حصل منه نوم خفق رأسه - [00:57:29](#)

وتتبأ يعني اذا حوط رأسه تنبه يعني ذهب عنه النوم ولكن ما زال من النعاس فيه فانه يغلبه فمثل هذا الحال وان يدل دلت هذه الادلة على انها لا تنقض الوضوء لانهم قاموا وصلوا مع الرسول صلى الله عليه وسلم وقد حصل منهم ذلك - [00:57:49](#)

نعم قال حدثنا قال حدثني زهير ابن حرب عن اسماعيل ابن عدي قال وحدثنا شيبان ابن فروخ عن عبد الوهاب العبدي عن عبدالعزيز عن انس. عبد العزيز بن صريح قال حدثنا عبيد الله بن معاذ عن بري عن ابيه - [00:58:11](#)

معاذ بن معاذ بن صهيب عن انس بن مالك. نعم. قال وحدثني جاه ابن حبيب الحادتي عن خالد وهو ابن الحارث عن شعبة عن قتادة عن انس. نعم. قال حدثنا حدثني احمد بن سعيد بن صخر الدارمي عن حبان - [00:58:32](#)

ابن هلال عن حماد حمادي بن زيد عن ثابت عن انس الذي يروي عن ثابت وكثير رواية عن ثابت محمد بن سلمان نعم عن ثوابت عن انس الجماعة نعم والله تعلم والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين وتوقف عن - [00:58:51](#)

التدريس جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم وانعمكم الله الصواب وفقكم للحق. جزاكم الله وعافاكم ونفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم. وللمسلمين اجمعين امين. الاخوة يريدوا تطبيق عملي لصفة التيمم - [00:59:15](#)

كيف وبأيهما يبدأ؟ القرآن جاء بأن بتقديم الوجه على اليد وكثير من الاحاديث جاءت بتقديم الوجه عن اليدين. وجاء في بعض الروايات تقديم اليدين على الوجه. وآآ يعني - [00:59:35](#)

الحافظ ابن حجر يعني في شرحه قال قالوا في هذا اشارة الى ان عدم اشتراط الترتيب اشترى ايش اشارة الى عدم اشتراط الترتيب فالامر واسع في ذلك لكن يعني اكثر القرآن جاء بتقديم الوجه عن اليدين وكذلك كثير من الاحاديث - [00:59:55](#)

فاذا فعل ذلك فان فانه آآ يعني فانه مطابق لما جاء في القرآن من الترتيب وقد جاء في بعض الاحاديث تقديم اليدين على الوجه في الحديث الذي مر بنا في الاول اول شيء - [01:00:15](#)

فمسح يعني كفيه وجهه ثم وجهه فوجهه فقدم الوجه اليدين على الوجه والحاصل ان الامر في ذلك توازن لكن اذا اتى به كما جاء في القرآن وكما جاء في كثير من الحديث بان يقدم الوجه على اليدين هذا هو الاولى وان اتى به - [01:00:35](#)

اه ييقدم اليدين على الوجه فذلك سائر. كما قال الحافظ انه لا يشترط اه تأكيد يعني في غسل الوجه واه الكفين الاول بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسحت الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه - [01:00:57](#)

الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه يعني بدأ باليدين ثم ذكر الوجه ولكن الذي جاء بالقرآن وكذلك في بعض الاحاديث الاخرى ومنها ما جاء في نفس عند مسلم تقديم الوجه على اليدين. الامر في ذلك واسع. لكن اذا قدم الوجه على اليدين - [01:01:20](#)

فهو مطابق لما جاء في القرآن من الترتيب هو مطابق لما جاء في كثير من الاحاديث الذي في تقديم الوجه على اليدين. اما الاسناد حدثنا خير بن حرب قال حدثنا يحيى عن ابن سعيد الخطاب قال حميد حدثنا قال حميد حدثني نعم قال لحظة - [01:01:40](#)

شئنا واضحة هذا السؤال بعد ذلك. قال وحدثنا ابو بكر من شيبه قال حدثنا اسماعيل ابن علية عن حميد الطويل عن ابي رافع كده عن ابي رافع عن ابي هريرة يقول عن حميد الطويل عن ابي رافع - [01:02:00](#)

ايه هنا الاسلام؟ يعني كيف نتحدث هنا؟ لا هذي ها حميد الطويل يروي عن ابي رافع الاصل بينهما رجل. من هو هكذا في مسلم انما يروي حميد عن بكر ابن عبد الله المزني عن الفراق. اي نعم هل ذكره ابو بكره النووي وغيره وانه موجود في يعني طرق - [01:02:17](#)

وكثيرة وان فيه يعني ان فيه يعني فيه واسطة لكن كما هو معلوم الحديث يعني آآ جاء من طرق متعددة فلا يؤثر فيه كونه في مسلم لم يذكر يعني هذه الواسطة التي ابو بكر ابن عبد الله المزني - [01:02:39](#)

احسن الله اليكم رجل اصابته الجنابة وهو في مكان بارد وليس عنده شيء يسخر به او لو سخن لخرج وقت صلاة الفجر لعله ان يتيمم ويصلي الفجر في وقتها في التيمم فاذا كان يمكنه يسخنه لانه يمكنه يعني يعني يأتي بالاصل - [01:03:01](#)
اذا كان انه عنده قدرة على تسخينه وانه متأكد من تسخينه فانه آآ يسخنه ويصلي ولو خرج الوقت هذا يقول نحن البرودة في بلدنا شديدة جدا استيقظ صلاة الفجر علي الغسل فلا استطيع الاغتسال. فاتيمم واصلي ثم يبقى ذلك تبقى البرودة حتى الى وقت الظهر - [01:03:23](#)

ولم ازل الى وقت الظهر. هم. ولم ازل لم اغتسل ولا استطيع الاغتسال فماذا علي في وقت الظهر؟ هل اتيمم؟ ام اتوضأ؟ عليك ان تسخن الماء وتغتسل في الاول وفي الاخر اذا كنت بحاجة - [01:03:48](#)
الاسلام هذا التسخين يسخن لنا لكن هذا هو الذي قاله ابن مسعود ان اوشك اذا برد الماء الذي سبق ان تقدم. نعم هل يجوز وضع حجر او صخرة معينة في المسجد للتيمم اذا لم يوجد تراب في المدن الكبيرة - [01:04:09](#)
لا ما يجوز ما يجوز وهو يضع حجر الناس ويتيممون عليه يعني اولا نتهمهم يعني يكون على التراب ان وجد وان لم يوجد فعلى الارض التي بها غبار - [01:04:34](#)